احمد بن سليمان واما لي احمد بن عيسى وكتاب السنن لأبي داود
وقد قيل ان عدد الأحاديث يحتاج اليها الف الف حديث وقيل
سبعمائه الف حديث ومسائل الأجماع اي المسائل التي وقع عليها
الأجماع الصحابه والتابعين وغيرهم من مجتهدي هذه الأمه وهي قليله
جدا قيل سبعه عشر مسئله وانما اشترط معرفتها ليعلم ان
ما ادى اليه اجتهاده ليس مخالفا للأجماع بأن يعلم انه موافق
لمذهب او واقعه متجدده لا خوض فيها لأهل الأجماع فيها فافهم
علوم الأجتهاد على الصحيح وقد اشترط غير ذلك منها حال
الرواة للأدله قيل لابد من معرفه حالهم في القوه والضعف ومعرفه
طرق الجرح والتعديل وهذه ليست بشرط الا عند من لم يقبل المراسيل
واما من يقبلها فالمعتبر عنده من المصنف ثم العهده عليه ومنها علم
اصول الدين فقيل ليس بشرط لأمكان استفادة الأحكام من ادلتها
لمن جزم بحقيه الأسلام على سبيل التقليد وقيل بل هي شرط لتوقف
الأستدلال بالسمعيات على ثبوت الباري وصدق المبلغ ولا
يعرف ذلك الا به قيل وهذا في التحقيق من لوازم منصب الأجتهاد
وتوابعه لا من مقدماته واشرائطه والمختار عند المحققين جواز تعبد النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم

صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالأجتهاد فيما لا نص فيه عقلا فانه لا مانع من جوازه
ومنهم من منع من ذلك واحتج بانه لو جاز ذلك لجازت مخالفته كسائر
المجتهدين لان جواز المخالفه من لوازم احكام المجتهدين والأجماع
منعقد على المنع من مخالفته والجواب عن ذلك ان قياسه على سائر
المجتهدين قياس مع وجود الفارق بينهما ان الله اوجب علينا اتباع قول
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم سواء صدر عن وحي او عن اجتهاد بخلاف غيره
واما وقوع الأجتهاد منه فقد اختلف فيه فمنهم من قال لم يقع ومنهم
من قال بل قد وقع ومنهم من قال وهو المختار انه لا يقطع بوقوع
ذلك اي الأجتهاد منه صلى الله عليه وآله ولا انتفائه لعدم الدليل عليهما
وهذا في الأمور الدينيه واما الأمور الدنيويه وفي الآراء والحروب فانه
قد دل الدليل على وقوعه من ذلك اذنه للمتخلفين بالتخلف فانه كان
عن اجتهاد بدليل انه عوتب عليه في قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم
اذ لا يعاتب على ما كان بالوحي وكما روي انه صلى الله عليه وآله وسلم في بدر اصطفى موضعا برأيه
بدليل انه سئل هل ذلك عن راي او عن وحي فقال بل عن رأي فرجع فانتقل
والقصه مستوفاه في سيرة ابن هشام وغير ذلك من الوقائع كثير كما في كتب السير فاما
ما عدا ذلك من امور الدين فلا دليل على وقوع الأجتهاد والأصل عدمه

Copyright © King Saud University